[باب دخول مكة وغيره]

ترجم الإمام الحافظ – رحمه الله – بهذه الترجمة المتعلقة بالدخول إلى مكة – زادها الله شرفاً وتكريماً –، ولما كان النبي ﷺ قد ثبتت عنه الأحاديث الصحيحة وجاءت عنه الأخبار أنه دخل مكة على صفة معينة، ناسب أن يعتني المصنف – رحمه الله – ببيان هذه الأحاديث وما اشتملت عليه من الأحكام الشرعية.

وقوله رحمه الله: **[وغيره]** المراد بذلك جملة من الأحكام المتعلقة بالبيت الحرام – أعني الكعبة – من تقبيل الحجر والرمل والاضطباع وغير ذلك مما ذكر أحاديثه رحمه الله برحمته الواسعة.

وقوله: **[باب دخول مكة]** أي في هذا الموضع سأذكر لك جملة من أحاديث النبي ﷺ التي بينت هديه في دخول مكة، وقد صح عن النبي ﷺ أنه فعل بعض السنن عند دخوله لمكة، ونبه العلماء والأئمة والفقهاء – رحمهم الله برحمته الواسعة – إلى أنه ينبغي للحاج والمعتمر ومن دخل المسجد الحرام – أعني مكة – أن يستشعر حرمة هذا المكان وتفضيل الله – جل وعلا – له على سائر البلدان، وأن الله ﷻ اصطفاه واجتباه وجعله مثابة للناس، فنبَّه العلماء على أنه ينبغي للمسلم أن يستشعر حرمة الحرم وأن يكون على هيبة لهذه الحرمة؛ لأن انتهاك حدود الله وإصابة محارم الله والاستخفاف بحرم الله أمره عظيم وشأنه خطير ربما زلت به القدم بعد ثبوتها وذاقت السوء والعذاب الأليم من ربها – نسأل الله السلامة والعافية –. ومما صح عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا أتى مكة للعمر وكذلك لما دخل في حجة الوداع بات بذي طوى، وذي طِوى وطَوى وطُوى مثلث الطاء موضع بمكة داخل الحرم، فدخل عليه الصلاة والسلام من جهة التنعيم من الحرار التي هي في شمال المسجد الحرام، فدخل عليه الصلاة والسلام ونزل بالوادي وادي ذي طوى وبات فيه عليه الصلاة والسلام، وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه اغتسل في هذا الوادي قبل أن يطوف لعمرته وقبل أن يطوف لحجه عليه الصلاة والسلام. وقد ثبت عن عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما –: أنه كان إذا أتى مكة نزل بذي طوى ثم بات فيه واغتسل في صباحه ثم مضى إلى البيت وطاف به، ثم يقول:

"رأيت النبي ﷺ يفعل ذلك". وذي طوى تعرف اليوم بالزاهر، وللعلماء – رحمهم الله – في هذا توجيه حاصله أن من أهل العلم ومن أئمة السلف من قال: يغتسل لدخول مكة لشرف الحرم وعظم الحرمة تعظيماً لشعائر الله، وهذا القول قال به عدد من أئمة السلف ومنهم الإمام أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي – رحمه الله برحمته الواسعة –. وقال بعض العلماء: إن اغتسال النبي ﷺ في ذي طوى قصد منه النسك وهو التقوي على الطواف. أي أنه إذا اغتسل قبل طوافه تمكن عليه الصلاة والسلام من الطواف بخشوع وحال أتم وأكمل مما لو لم يغتسل، خاصة وأن المسافر يصيبه ما يصيب الإنسان في حال السفر من تغير الرائحة وهو يريد أن يدخل البيت الحرام ويريد أن يطوف ويؤدي نسكه فقالوا: إن هذا الاغتسال قُصد منه النظافة والنقاء والتقوي على العبادة. وهذا القول الثاني في الحقيقة من أقوى الأقوال أن هذا الاغتسال قصد منه التقوي على الطواف والتهيؤ لدخول البيت الذي هو أشرف المساجد وأعظمها حرمة وأعظمها شأناً عند الله ﷻ وهو المسجد الحرام؛ بناء على القولين على القول الذي يقول: إنه اغتسل لشرف الحرم وعظم الحرمة – وهو القول الأول – تغتسل المرأة الحائض والنفساء، وبناء على القول الثاني لا تغتسل المرأة الحائض ولا النفساء لأنها لا تطوف، فهذا وجه الخلاف وفائدة الخلاف بين القولين مما يستفاد من الخلاف بين القولين، وأصح القولين – كما ذكرنا – أنه اغتسال من أجل الطهارة والنقاء ومن أجل التقوي، وقد جربنا هذا فإنه ربما أتى الإنسان من السفر في تعب ونصب فإذا اغتسل قبل طوافه استجمع قواه ونشطت نفسه وانشرح صدره؛ لأن الاغتسال يُضْعف سلطان الشيطان على الإنسان، ولذلك قال تعالى لنبيه أيوب لما اشتكى أنه مسه الشيطان بنصب وعذاب قال الله له: ﴿ ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴾ فهو يقوي النفس ويضعف سلطان الشيطان على الإنسان، وهذه من حكم الغسل، ولذلك شرع قبل خطبة الجمعة؛ لأن من فوائده أنه يضعف سلطان الشيطان على الإنسان، والشيطان يفر من النظافة والنقاء ويألف الدنس والقذر، فالمقصود أن من هديه عليه الصلاة والسلام أنه كان يغتسل لدخوله لمكة، ومما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه كان يبتدئ طوافه في النهار، ومن هنا قال بعض العلماء: يستحب دخول مكة – أي دخول الحرم – نهاراً، وأما ليلاً فيجوز له أن يدخل ولا بأس أن

يدخل آخر النهار ولكن يبتدئ طوافه أول النهار تأسياً برسول الله ﷺ؛ لأنه قدم في الليل ولم يطف إلا في النهار بعد أن بات بذي طوى. ومن السنن عنه عليه الصلاة والسلام – كما سيأتي – أنه دخل من كداء من الثنية العليا وهي التي عند قبور المعلاة – كما سيأتي في الصحيحين – من حديث عبدالله بن عمر – رضي الله عنهما – وكان عليه الصلاة والسلام يداوم على هذا الدخول فدخل من الثنية العليا في العمرات التي اعتمرها عليه الصلاة والسلام ودخل من الثنية العليا يوم الفتح ودخل من الثنية العليا في حجة الوداع، وهذا كله يؤكد أنه قصد عليه الصلاة والسلام الدخول من هذا الموضع، وسيأتي إن شاء الله بيان هذه المسألة في حديثها الذي ذكره المصنف رحمه الله.

المقصود الأعظم والأمر الأهم الأكمل: أن المسلم إذا وطئت قدماه الحرم استشعر حرمة الحرم واستشعر أنه في بيت الله – جل وعلا – وأنه في هذا المكان الذي ينبغي على كل من وطئه أن يعظمه وأن يخاف إصابة الحرام فيه وأن لا يُحَدث نفسه فيه بظلم ولا بإلحاد ولا بسوء؛ لأن الله ﷻ حذر عباده من ذلك فقال: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فعلى المسلم أن يتقي الله أن يجعل بينه وبين عذاب الله وقاية مستشعراً لحرمة هذا المكان. ثم كذلك مما يستحب للمسلم إذا وطئت قدماه هذا المكان الشريف أن يحمد الله – جل وعلا – وأن يشكره على فضله، فكم من أناس تمنوا بلوغ هذا المكان وما بلغوه، وكم من أناس خرجوا من الأمصار والأقطار التهمتهم القفار وأغرقتهم البحار ولم يبلغوا هذا المكان الذي بلغته فتحمد الله من كل قلبك. ومن الأمور التي يبارك الله فيها للعبد في نسكه وعمرته وحجه أن يستشعر فضل الله عليه حينما اختاره للدخول في هذا المكان، فإذا دخل بهذه النفس الطيبة وبهذا الشعور لا يدخل دخول الغافلين، فإن الإنسان ربما حج واعتمر سنين وأعواماً عديدة ومرات عديدة قد يدخل مكة ويخرج ولم يستشعر شيئاً من حرمتها – نسأل الله السلامة والعافية – وكأنه جاء ليؤدي أعمالاً معينة والله يقول: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ المسلم الصادق الموفق السعيد الذي يستشعر في هذه الأماكن الطاهرة كيف فضَّلها ربها وشرَّفها، ويستشعر كيف أن الله اختاره لهذا الفضل والشرف وكم

من أناس حرموه، فإذا استشعر نعمة الله تأذَّن الله له بالمزيد؛ لأن هذا من شكر الله فمن شكر الله ﷻ أن يعتقد العبد فضل الله وأن يحس بعظيم نعمة الله ﷻ عليه [....].

[٢٣٨ – عن أنس بن مالك ﷺ: أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المِغفر، فلما نزعه جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة. فقال: (اقتلوه)].

هذا الحديث الشريف اشتمل على هدي رسول الله ﷺ في دخوله يوم الفتح، في يوم أعز الله فيه جنده ونصر فيه عبده وأنجز فيه وعده وهزم فيه الأحزاب وحده، هذا اليوم المبارك الذي سُر فيه رسول الله ﷺ سروراً عظيماً إذ أنجز الله فيه ما وعده من إعلاء كلمته وإعلاء دينه فقد كان بالأمس يؤذى هو وأصحابه صلوات الله وسلامه عليه في هذا المكان، وكان بالأمس يتكلم فلا يُسمع قوله ويأمر فلا يطاع أمره ويرد عليه ويُسفه رأيه صلوات الله وسلامه عليه حتى قال له عمه على رؤوس الأشهاد: تباً لك ألهذا جمعتنا؟ فما كان من الله – جل وعلا – إلا أن أقر عين نبيه وحبيبه صلوات الله وسلامه عليه في ذلك اليوم المبارك الذي أشرقت شمسه بعز الإسلام والمسلمين، فدخل أصحاب رسول الله ﷺ دخلت النفوس المؤمنة والقلوب الموقنة موحدة لربها مؤمنة بخالقها معزة لدينه في ذلك اليوم المبارك دخل عليه الصلاة والسلام إلى مكة ومعه ثمانية آلاف يُفَدونه بأرواحهم وأنفسهم، بعد أن خرج منها عليه الصلاة والسلام وما معه إلا صديق الأمة ودليله الذي يدله الطريق، فخرج منها وحيداً فرده الله إليها معززاً مكرماً صلوات الله وسلامه عليه، وهذه سنة الله في أوليائه وسنته سبحانه في دينه وشرعه أنه يبتلي أولياءه في أول الأمر، يُكَفر لهم الخطايا ويرفع لهم الدرجات، حتى إذا تأذن بإزالة الغمة وكشف البلاء عن الأمة أعلى كلمته وأعز دينه ونصر جنده ﷻ وعندها تتم كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم، خرج عليه الصلاة والسلام من مكة فوعده الله – جل وعلا – أن يَرُدَّه إليها، وقال بعض أئمة التفسير في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ أنها نزلت على رسول الله ﷺ وهو خارج من مكة بعد هجرته منها فلما أخذ ساحل البحر تذكر أرضه الذي ولد فيها وترابه الذي نشأ عليه فدمعت عيناه عليه الصلاة والسلام وحزن قلبه فأنزل الله عليه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ فرده الله

مرداً جميلاً وأعزه سبحانه ونصره وأظهر كلمته ﷻ في ذلك اليوم المشهود واللقاء الموعود، ولما دخل عليه الصلاة والسلام في ذلك اليوم المبارك دخل عليه الصلاة والسلام وقد تذكر فضل ربه وامتلأ قلبه بتوحيده فما كان منه عليه الصلاة والسلام إلا أن طأطأ رأسه تواضعاً لله – جل وعلا – لم يدخلها مختالاً ولا متكبراً ولا متجبراً ولكن دخلها رحمة للعالمين صلوات الله وسلامه عليه، فطأطأ رأسه لله تواضعاً حتى إن طرف لحيته تكاد أن تمس قربوس سرجه صلوات الله وسلامه عليه.

وقوله ﷺ: **[دخل مكة يوم الفتح]** أي اليوم الذي فتح الله فيه مكة لنبيه عليه الصلاة والسلام، وكان هذا الدخول في أول النهار ودخلها عليه الصلاة والسلام من الثنية العليا التي ذكرنا، وهذه الثنية العليا اختلف العلماء في سبب دخوله عليه الصلاة والسلام منها: فقال بعض العلماء: أن النبي ﷺ لما دخل مكة من هذا الموضع قصد قول حسان بن ثابت ﷺ:

عدمنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء

فقال حسان ﷺ هذا البيت في قصيدته المشهورة:

عفت ذات الأصابع فالدلاء إلى عذراء منزلها خلاء

ديار من بني الحسحاس قفر تعفيها الروامس والدلاء

إلى أن قال:

عدمنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء

فقال هذا قبل أن يكون الفتح فصدّق الله قوله فقال عليه الصلاة والسلام: (لا تدخلوا إلا من حيث قال حسان).

عدمنا خيلنا إن لم تروها تثير النقع موعدها كداء

فدخل عليه الصلاة والسلام من هذا الموضع حتى يُصَدِّق قول حسان ﷺ؛ لأنه نصر الإسلام بقوله، وقال بعض العلماء: إن النبي ﷺ دخلها يوم الفتح وعلى رأسه المغفر صلوات الله وسلامه عليه لهذا الحديث؛ لأن الله أحلها له، وقد أباح الله ﷻ لنبيه مكة وجعلها حلالاً له ساعة من نهار، واختلف العلماء – رحمهم الله – في هذه الساعة فقال بعض الأئمة: إنها ساعة من نهار يسيرة. وقال بعضهم: إنها من طلوع الشمس إلى صلاة العصر أحل الله له فيها القتال فلو قتل فيها من قتل لم يسأل عليه الصلاة والسلام إذناً من رب العالمين، كما تقدم معنا في حديث أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي – رضي الله عنه وأرضاه –.

وقوله ﷺ: **[دخلها وعلى رأسه المغفر]** "المغفر" مأخوذ من الغفر وأصل الغفر الستر، يقال: غفر الشيء إذا ستره، وسمي المغفر مغفراً؛ لأنه يستر رأس الإنسان ويقيه ضربات الرماح والسنان والسيوف فكانوا يلبسون هذا النوع من الغطاء للرأس كالخوذة المعروفة في زماننا حتى لا يتأذى المقاتل فلبس عليه الصلاة والسلام المغفر. وفي لبسه للمغفر وقول الصحابي ﷺ: **[دخلها وعلى رأسه المغفر]** فوائد:

أولها: أن النبي ﷺ لم يكن محرماً حينما دخل مكة يوم الفتح، وهذا قول جماهير السلف والخلف أنه دخلها عليه الصلاة والسلام وهو حلال، وأخذ بعض العلماء من هذا دليلاً وهو مذهب الشافعية والظاهرية – كما تقدم معنا في أحكام المواقيت – أنه يجوز للإنسان أن يدخل مكة إذا لم يرد النسك بدون إحرام وبينا أن هذا القول هو الصحيح لقوله عليه الصلاة والسلام: (ممن أراد الحج والعمرة) فدخول مكة بالإحرام لا يلزم إلا إذا كان الإنسان قد قصد النسك وأما إذا قصد مكة لحاجة كما قصدها عليه الصلاة والسلام يوم الفتح فإنه لا بأس أن يدخلها حلالاً.

الفائدة الثانية: فيه دليل على أن الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل فإن النبي ﷺ إمام المتوكلين وقدوة الموقنين والمحسنين صلوات الله وسلامه عليه من رب العالمين أخذ بهذه الأسباب فلبس المغفر وخندق حول المدينة وحمل سيفه ورمى برمحه عليه الصلاة والسلام وأمر بالرمي بالرماح ونحو ذلك كله

من باب تعاطي الأسباب، فدل على أن تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل، ودين الإسلام يأمر بالتوكل ويأمر بالأخذ بالأسباب، والأخذ بالأسباب من التوكل على الله – جل وعلا –؛ لأنه إذا أخذ بالسبب ونفع السبب بإذن الله – جل وعلا – ازداد إيماناً بالله الذي وضع القوة في السبب حتى نفع، فلو نظرنا إلى الدواء إلى المريض إذا أصابه الداء فأخذ بالسبب فسأل الطبيب أن يداويه ويعالجه بإذن الله ﷻ فأخذ الدواء من الطبيب فشرب دواءه أو طعم الدواء فبرئ بإذن الله علم قدرة الله – جل وعلا –، وازداد إيماناً بالله وتوكلاً على الله الذي جعل الشفاء في هذا الدواء، وعلى هذا فإن الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل ولذلك أمر الله ﷻ عباده المؤمنين بالأخذ بالأسباب، وقال عليه الصلاة والسلام كما في حديث أسامة بن شريك ﷺ: أن الأعراب أتوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله أنتداوى؟ فقال عليه الصلاة والسلام: (تداووا عباد الله فإن الله ما أنزل داءً إلا أنزل معه الدواء) فأمر بالأخذ بالأسباب فدل على أنها لا تنافي التوكل.

أ لم تر أن الله قال لمريم وهزي إليك الجزع يتساقط الرطب

ولو شاء أن تجنيه من غير هزه جَنَتْه ولكن كل شيء له سبب

فالشريعة شريعة تامة كاملة لا تأمر بالتواكل ولا تأمر بالتخاذل، تأمر بالتوكل على الله والأخذ بالأسباب مع الاعتقاد الكامل في الله وحده، فكم من مريض عالجه طبيبه فلم ينفعه الطبيب ولم يفده طبه، وكم من سقيم توكل على الله بصدق اللجأ إلى الله فدله على دواء لم يخطر له على بال فجعل الله له فيه شفاءه من سقمه، فهذه كلها تدل على قدرة الله – جل وعلا –، حتى إنك لترى الطبيب يصف الدواء للناس فيشفوا بإذن الله ثم يأخذ الدواء فلا يشفيه ربه لكي يعلم أنه لا ينفع الناس إلا بإذن الله، فالأخذ بالأسباب من التوكل على الله، فرسول الأمة ﷺ أخذ بالسبب وفعل الأسباب ودل الأمة على ذلك، وكان هديه في ذلك أتم الهدي وأكمله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه.

وفي قوله: **[وعلى رأسه المغفر]** فيه دليل على مشروعية ستر الرأس وتغطية الرأس والأخذ بالحيطة عند وجود الخوف من الضرر فإن رسول الله ﷺ أخذ بالحيطة واحتاط.

وقوله رضي الله عنه وأرضاه: **[دخل وعلى رأسه المغفر فقيل له: ابن خطل]** ابن خطل هو عبدالله بن خطل. وقيل: عبد العزى بن خطل وقيل في اسمه غير ذلك. هذا الرجل – لعنه الله وقبّحه – أتى إلى رسول الله ﷺ وأسلم ثم إنه بعثه رسول الله ﷺ مصدقاً أي لكي يجبي الصدقات فخرج ومعه رجل من الأنصار وغلام مولى للمسلمين يخدمه ثم إنه أعياه المسير فنزل فأراد أن يرتاح وينام فقال لمولاه المسلم: اصنع لي الطعام فأمره أن يهيئ له الطعام ثم نام، فلما استيقظ وجد الغلام لم يصنع شيئاً فقام إليه – والعياذ بالله – وقتله ثم ارتد ولحق بمكة وكانت له جاريتان تغنيانه بهجاء رسول الله ﷺ ففسق وفجر – والعياذ بالله – وارتد وكفر ولم يقف عند ذلك حتى أصبح يتبجح بهجاء رسول الله ﷺ وينشر ذلك بمكة، حتى شاء الله ﷻ أن يأخذه أخذ عزيز مقتدر، وهذه سنة الله في كل من آذى أولياء الله فإن الله يستدرجهم ويمكن لهم في أول الأمر حتى يعظم شرهم ويعظم بلاؤهم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، وإن الله كما قال ﷺ: (إن الله ليملي للظالم) فهذا الظالم ظلم بقتل هذا المولى المسلم وسفك دمه الحرام ثم ظلم بالردة – والعياذ بالله – ثم ظلم وفجر حينما كانت له الجاريتان تغنيانه بهجاء رسول الله ﷺ، فلما دخل عليه الصلاة والسلام إلى مكة سمى أشخاصاً وأمرهم أن يُقتلوا ولو كانوا تحت أستار الكعبة ومنهم هذا الرجل، فمن الصحابة من بلغه هذا الأمر ومنهم من لم يبلغه، فلما دخل الصحابة – رضوان الله عليهم – إلى مكة دخل عبدالله بن خطل وتعلق بأستار الكعبة كالعائذ بالبيت فلما تعلق اختصم فيه الصحابة – رضوان الله عليهم – فقال بعضهم: نقتله، وقال بعضهم: لا نقتله إنه عائذ بالحرم، ورفعوا أمره إلى رسول الله ﷺ – كما في هذا الحديث – فقالوا: **[يا رسول الله، ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال عليه الصلاة والسلام: (اقتلوه)]** فقتله أبو برزة الأسلمي ومعه سعيد بن حريث المخزومي – رضي الله عنهما وأرضاهما – اشترك الاثنان في قتله كما أشار إلى ذلك أئمة السير – رحمهم الله برحمته الواسعة –

فقتل هذا الرجل وهو متعلق بأستار الكعبة جزاء وفاقاً ما ظلمه الله ولكنه كان لنفسه ظالماً. وأمْره عليه الصلاة والسلام بقتله أخذ منه بعض العلماء دليلاً على أن من قتل مسلماً ثم التجأ إلى الحرم فإنه يُقتل ويقتص منه؛ لأن عبدالله بن خطل لما قتل المسلم وسفك الدم الحرام وارتد وجب الحد في حقه فاقتص منه عليه الصلاة والسلام وسفك دمه بالردة، وهذا يدل على أن الحرم لا يمنع من القصاص كما تقدم معنا في المسألة الخلافية التي ذكرناها في حديث أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي – رضي الله عنه وأرضاه –.

في هذا الحديث دليل على كمال هذه الشريعة وسمو منهج رسول الله ﷺ في معالجة الأمور ووضع الرحمة في موضعها ووضع الشدة في موضعها، هذا النبي الكريم – صلوات الله وسلامه عليه – الذي وصفه الله من فوق سبع سماوات أنه رحمة للعالمين فقال: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ ومع هذا يقول عليه الصلاة والسلام تصديقاً لما ورد في الكتاب: (أنا رحمة مهداة) مع هذا كله يأمر بقتل هذا الرجل متعلقاً بأستار الكعبة؛ لأنه اجترأ على حدود الله – جل وعلا – فوضع عليه الصلاة والسلام اللين والرفق في موضعه ووضع الشدة في موضعها، وهذا هو هدي الإسلام ودين الله الكامل وشريعته الخالدة أنها تضع الرفق حيث يوضع وينبغي وضعه وتضع الشدة حيث ينبغي وضع الشدة، فوضع الشدة في مقام اللين لا خير فيه تنفير وقسوة وضيق وجفوة، ووضع اللين في وضع الشدة خور وضعف وذلة ومهانة، فالإسلام دين عدل ولذلك تبجح أعداء الإسلام في هذا الزمان بما يسمونه بحقوق الإنسان فأصبحوا يضعون اللين في غير موضعه يزعمون أنهم قائمون على هذا الإنسان حافظون لحقوقه وهم والله أعظم الناس تضييعاً لحقوق الإنسان، فكم من دماء بريئة تسفك، وكم من أعراض تغتصب وكم من أيتام تُشرد وأرامل تصيح فلا تسمع أذناً صاغية ما داموا أنهم فاعلون وما داموا أنهم هم المجرمون المقترفون فهم أهل العدل وهم أهل الفضل في نظرهم، وأما إذا جاء دين الإسلام وحكم الله –جل وعلا– الذي يحكم ولا يعقب حكمه بالقصاص في الأنفس أو قطع يد آثمة اعتدت على أموال الناس وسرقت أو غير ذلك من حدود الإسلام التي أمر الله أن

تقام أقاموا الدنيا وأقعدوها، والله ما قصدوا حقوقاً للإنسان ولكن أحقاد دفينة وضغائن دفينة ضد الإسلام وأهله تغلف بغلاف مكذوب كل ذلك لعباً على الناس وضحكاً عليهم تحت شعار حقوق الإنسان، ولذلك ينبغي على المسلم أن لا يبالي بهذا كله، فتجدهم يقولون: إن القصاص فيه بشاعة فقتل النفس بالنفس بالسيف فيه بشاعة، فتجدهم إذا قتل القاتل سجنوه ولربما خففوا عنه عقوبة السجن ثم أطلقوه لكي يسرح في جريمته وقد أيتم أطفال المقتول وأرمل نساءه وضيع حقوقه وسفك دمه ومع ذلك لم تأخذهم الرحمة بذلك المقتول، فأين حق ذلك الإنسان؟ فالشريعة تعطي الحق لكل إنسان يستحق هذا الحق، فإذا نظر الإسلام إلى شخص مظلوم حفظ حقه، فإذا جئنا ننظر إلى أن السيف يضرب رقبة القاتل فعلينا أن ننظر إلى رقبة المقتول التي ضُربت، وإذا نظرنا إلى قطع اليد فإنه ربما قال الإنسان: إن المئة ريال أو الخمسة آلاف ريال إذا سُرقت كيف تُقطع اليد في مقابلها! ألا يعلم الإنسان أنه ربما سُرقت مئة ريال من إنسان ففقد عقله بسبب سرقتها، ولربما سُرقت الأموال من الإنسان فاضطر إلى فعل الحرام ولربما وقع في أمور عظيمة بسبب فقره بسبب جناية هذه اليد الآثمة عليه، فالإسلام يعز ويكرم من يستحق التكريم فوضع اللين في غير موضعه هدر ووضع الشدة في غير موضعها هدر والمنبغي العدل الذي قامت عليه السماوات والأرض، ولذلك حفظ الإسلام حرمة الإنسان إذا حفظ كرامته وحفظ حقوق الناس ولم يعتد عليهم، وأما إذا اعتدى على ذلك فقد ضيع لنفسه حقه، ولذلك لما قال بعض الفسقة الفجرة:

تناقض ما لنا إلا السكوت عليه　　　وأن نعوذ بربنا من النار

يد بخمس مئين عسجد وديت　　　ما بالها قُطعت في ربع دينار؟

هذا الفاجر لما قال هذه الكلمة رد عليه بعض العلماء:

عز الأمانة أغلاها وأرخصها　　　ذل الخيانة فافهم حكمة الباري

فلما كانت كريمة عزت ولما صارت خائنة هانت، فالإسلام يضع اللين في موضعه ويضع الشدة في موضعها كان ﷺ لا يسترحم إلا رحم ولا يسأل إلا أعطى، وكان عليه الصلاة والسلام لا يسئل شيئاً فيمنعه عليه الصلاة والسلام كأن القائل حينما قال قوله يعنيه:

ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لاؤه نعم

وشهد له بذلك أعداؤه حتى إنه عليه الصلاة والسلام أعطى المؤلفة قلوبهم ثم إنهم رجعوا حتى قال رجل ممن أعطاه عليه الصلاة والسلام رجع إلى قومه فقال: يا قومي، أسلموا فقد أتيتكم من رجل لا يخشى الفقر صلوات الله وسلامه عليه، فهو أرحم الأمة وأرحم الخلق صلوات الله وسلامه عليه ومع ذلك كان قوياً شديداً إذا انتهكت حدود الله وغشيت محارم الله فإنه عليه الصلاة والسلام لا تأخذه في الله لومة لائم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه، وهذا كمال في الإسلام وكمال في الديانة وكمال في الرجولة وكمال في الفحولة أن يكون الرجل قوياً في موضع القوة ليناً في موضع اللين إذا استُرحم رحم وإذا أهين وأذل ولم يسع الحلم أخذ أخذ القوي المنصف فلم يجر في أخذه فصلوات الله وسلامه وبركاته عليه إلى يوم الدين. ونسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يرزقنا التمسك بسنته والتأدب بآدابه والسير على نهجه إنه ولي ذلك والقادر عليه.